

إعلان

بإعلان صندوق الإسكان بالمحافظة عن فتح باب الحجز

لعدد (٢١) وحدات سكنية بمساحات مختلفة

ضمن المشروع القومي للإسكان (محور التمايك) بالعمارة الكائنة

بمحافظة الحسوفية الخطاطبة مركز التسادات

اعتباراً من يوم الأحد الموافق ١٧ / ١ / ٢٠١٦ حتى يوم الاثنين الموافق ٢٠١٦ / ٢٠١٦

أولاً: ضوابط وشروط التقدم لهذه الوحدات :

- ١- ألا يكون المتقدم قد سبق له التمتع بقرض من بنك الاستثمار القومي أو حصوله هو أو زوجته علي وحدة سكنية من المشروع القومي للإسكان أو الوحدات المحلية أو الهيئة العامة لتعاونيات البناء أو مديرية الأوقاف أو مديرية الري أو النقابات المهنية أو صندوق إسكان القوات المسلحة أو الشرطة أو قطعة أرض سكني بالمدن الجديدة أو قام ببيعها للغير .
- ٢- أن يكون المتقدم من أبناء مراكز ومدن المحافظة ومقيم بها إقامة دائمة ، وللمنقولين حديثاً من خارج المحافظة يشترط أن لا يكون قد مضى علي تاريخ قرار النقل أو النقل المتصل بنسب أكثر من ثلاث سنوات .
- ٣- ألا يقل سن المتقدم عن ٢١ سنة ولا يزيد عن ٥٠ سنة في تاريخ بداية الحجز ، وأن يكون متزوجاً .
- ٤- ألا يزيد إجمالي دخل الأسرة عن ٣٠ ألف جنيه سنوياً بواقع (٢٥٠٠ جنيه شهرياً) .
- ٥- عدم حيازة المتقدم أو أحد أفراد أسرته لوحدة سكنية ملك أو إيجار قبل صدور القانون رقم ٤ / ١٩٩٦ .
- ٦- ولحالات الإخلاء الإداري للمستأجرين يجوز التقدم لمن انهيار مسكنه بسبب كوارث طبيعية أو حريق أو صدر قرار نهائي بالإزالة ولم يمضي علي التنفيذ أكثر من ثلاث سنوات وأن يكون اسمه مدرجاً في قرار الإزالة .
- ٧- كما يحق للمالك الذي صدر قرار بنزع ملكية منزله للمنفعة العامة التقدم للحصول علي وحدة سكنية .
- ٨- المرأة المعيلة يتم تخصيص الوحدة السكنية باسم من تعولهم ويلتزم من له حق الوصاية سداد كافة الالتزامات علي الوحدة السكنية .
- ٩- يتم إلغاء التخصيص لمن يتصرف في الوحدة بالبيع أو التأجير أو التنازل للغير وكذا في حالة عدم الإقامة بالوحدة خلال ثلاثة أشهر من الاستلام .
- ١٠- يخصم ١٠ ٪ من إجمالي ما تم سداده ممن يتقدم ببيانات مخالفة للحقيقة أو يعتمد إخفاء البيانات الصحيحة ويتم إلغاء التخصيص للوحدة فوراً .
- ١١- يرد مقدم الحجز كاملاً لكل من ينطبق عليه الشروط ، ولم يحالفه الحظ في الحصول علي وحدة سكنية بسبب زيادة عدد المستحقين عن عدد الوحدات المتاحة .
- ١٢- يتم الاكتتاب في سندات الإسكان بنسبة ٥ ٪ من قيمة التكلفة الإجمالية النهائية للوحدة السكنية قبل الاستلام .
- ١٣- يشترك المستحق في وديعة اتحاد الملاك بواقع مبلغ ١٠٠٠ جنيه قبل استلام الوحدة السكنية مع اشتراك شهرى قدره عشرة جنيهات لصيانة المبنى وأى مصروفات أخرى يقرها اتحاد الشاغلين تحت إشراف رئيس اتحاد الشاغلين المختار طبقاً للقانون .

ثانيا : أسلوب السداد :

- ١- يقوم المتقدم بسداد مبلغ ٥٠٠٠ جنيه جدية حجز ، ويرد في حالة عدم التخصيص .
- ٢- في حالة التخصيص سيكون سداد باقى المستحقات المالية على النحو التالى :
 - يقوم المستحق قبل استلام الوحدة بسداد ١٥ % من قيمة الوحدة السكنية ، ومن ضمنها مبلغ جدية الحجز ، وكذا سداد ٥ % من ثمن الوحدة قيمة سندات الإسكان ، ومبلغ ١٠٠٠ جنيه قيمة الاشتراك فى اتحاد الشاغلين .
 - يسدد باقى ثمن الوحدة على أقساط شهرية ثابتة لمدة ١٥ عام .

ثالثا : المستندات المطلوبة للتقديم :

- ١- صورة من بطاقة الرقم القومى للمتقدم وزوجه (على أن تكون سارية) .
- ٢- بالنسبة للعاملين بالحكومة والقطاع الخاص :
 - شهادة معتمدة من جهة العمل تتضمن جميع البيانات الأساسية وإجمالى الدخل الشهري .
- ٣- بالنسبة لأصحاب المهن الحرة :
 - شهادة من محاسب قانونى تبين صافى الدخل الشهري أو السنوى .
- ٤- بالنسبة لأصحاب المشروعات الصغيرة (محل - ورشة - ...) :
 - صورة من السجل التجارى والبطاقة الضريبية .
- ٥- تقديم صور الشهادات الرسمية المثبتة للحالة الاجتماعية وعدد أفراد الأسرة (صورة من وثيقة الزواج أو الطلاق أو الوفاة - شهادات ميلاد الأولاد إن وجد (رقم قومى ممكنة) .
- ٦- صورة عقد الإيجار الموثق .
- ٧- إيصال مرافق حديث لمحل السكن الحالى .
- ٨- بالنسبة للعاملين بالجهات التى تقيم وحدات سكنية مثل (الأوقاف أو الرى أو القوات المسلحة أو الشرطة أو ... الخ) :
 - تقديم خطاب من جهة عمله يفيد بعدم سبق حصوله على وحدة سكنية من الوحدات السكنية التى تقيمها الجهة .
- ٩- إقرار من المتقدم بصحة البيانات والمستندات المقدمة منى عند الحجز ، وفى حالة المخالفة يحق للجهة المالكة للوحدات إلغاء التخصيص واسترداد الوحدة دون إنذار أو حكم قضائى واتخاذ الإجراءات القانونية لحفظ حقوقها .

رابعا : لا تقبل أي طلبات بعد الميعاد المحدد لنهاية فترة الإعلان .

تقدم الطلبات والمستندات المطلوبة لقسم المساكن

بمقر مجلس المدينة التابع له المتقدم .